

Distr.: General
9 August 2012
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والستون

البند ٧٠ (ب) من جدول الأعمال المؤقت*
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل
حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج
البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق
الإنسان والحريات الأساسية

تقرير مؤقت للخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف،
ألفريد موريس دي زاياس

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى الجمعية العامة التقرير المؤقت للخبير المستقل المعني
بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ألفريد موريس دي زاياس، المقدم وفقا لقرار مجلس
حقوق الإنسان ٦/١٨ وقرار الجمعية العامة ٦٦/١٥٩.

* A/67/150



الرجاء إعادة استعمال الورق

120912 070912 12-45793 (A)



التقرير المؤقت للخبير المستقل المعني بتعزيز نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ألفريد موريس دي زاياس

موجز

ييدي الخبير المستقل في تقريره الأول إلى الجمعية العامة آراء أولية عن الإطار المفاهيمي والقانوني لولايته، ويبرز التحديات المعرفية المتأصلة في مفهوم الديمقراطية على الصعيدين المحلي والدولي، وكذلك دلالات ثقافة الإنصاف المستندة إلى المنطق البديهي والمصلحة المشتركة. وهذا التقرير مستلهم من مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها كما أعلن عنها في الميثاق وفي قواعد الأمم المتحدة وقواعد حقوق الإنسان الإقليمية ذات الصلة، بما في ذلك معاهدات حقوق الإنسان الأساسية والإعلانات والقرارات المتعددة التي اعتمدها الجمعية العامة. وسيتعاون الخبير المستقل مع الإجراءات الخاصة الأخرى لمجلس حقوق الإنسان، وسيسعى إلى تنسيق أعماله مع أعمال هيئات الأمم المتحدة الأخرى، بما فيها اللجان المتخصصة للجمعية العامة ومجلس الأمن، واللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان، وهيئات معاهدات الأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان. وسيتواصل مع منظمة التجارة العالمية، والبنك الدولي، وصندوق النقد الدولي، ومنظمة العمل الدولية، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة العالمية للملكية الفكرية، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وقد أرسل استبيانات إلى الجهات المعنية والأوساط الأكاديمية في كل أنحاء العالم، ويجري مشاورات معها.

وسيقدم الخبير المستقل تقريره الأولي إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته العشرين، التي ستُعقد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. أما هذا التقرير، فهو يركز تركيزاً أكبر على ولاية الجمعية العامة في مجال وضع السياسات، ويتناول عدداً من العقبات الحقيقية والمحتملة التي تعرقل إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف، ويسعى إلى الوقوف على بعض الممارسات الجيدة والدروس المستفادة، على الصعيدين الدولي والمحلي. وأخذ في الاعتبار أن بعض الأحداث العالمية شككت في سلطة الأمم المتحدة، من المهم بالنسبة للجمعية أن تعيد تأكيد دورها كمتحدى عالمي له المكانة العليا وأن تكفل التقيد بالميثاق باعتباره دستور العالم. وتذكيراً بأن دياحة ميثاق الأمم المتحدة تُستهل بعبارة "نحن شعوب الأمم المتحدة"، ينبغي إفساح مجال أكبر أمام المجتمع المدني للإدلاء بدلوه، وينبغي أن يُقاس الرأي العام العالمي بقدر أكبر من الموضوعية، وأن يُصغى إليه، بغرض كفالة ألا تحل المصالح الاقتصادية والجيوسياسية محل حاجات الشعوب.

المحتويات

الصفحة

٤	أولا - الولاية والمنهجية
٤	ألف - قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٨
٤	باء - أنشطة المكلف بالولاية
٥	جيم - مفهوما الديمقراطية والإنصاف
٨	دال - النظام الديمقراطي الدولي
١١	هاء - المشاورات والاستبيانات والتقارير المواضيعية
١٢	ثانيا - بيانات الجمعية العامة
١٢	ألف - ميثاق الأمم المتحدة بوصفه دستور العالم
١٣	باء - الإطار المعياري
١٤	جيم - المنظور الأخلاقي والتاريخي
١٥	ثالثا - التكامل والتنسيق مع الآليات الأخرى
١٧	رابعا - العقبان التي تعترض تحقيق نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً
٢٣	خامسا - الممارسات الجيدة والتوجهات الواعدة
٢٧	سادسا - الماضي قدما

أولا - الولاية والمنهجية

ألف - قرار مجلس حقوق الإنسان ٦/١٨

- ١ - إن مجلس حقوق الإنسان أنشأ في قراره ٦/١٨، لمدة ثلاث سنوات، إجراء خاصا بعنوان "الخبير المستقل المعني بإقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف".
- ٢ - وطلب المجلس في الفقرة ١٧ من القرار إلى الخبير المستقل أن يقدم تقريره الأول إلى المجلس في دورته الحادية والعشرين، في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢. وأخذ في الاعتبار أن الخبير المستقل تولى مهامه في ١ أيار/مايو ٢٠١٢، ينبغي أن يُنظر إلى هذا التقرير المؤقت، المقدم وفقا لقرار الجمعية العامة ١٥٩/٦٦، على أنه عرض عام لجوانب القرار المتعددة. وبينما قد تبدو الولاية فضفاضة أو مجردة، فإن المجلس يعتزم وضع قواعد حقوق الإنسان موضع التطبيق العملي في النظام الدولي، ومن ثم وجب على الخبير المستقل أن يقوم بصياغة حلول عملية. وستؤخذ الأبعاد الفردية والجماعية للقرار في الحسبان، وذلك بالإقرار بحق الفرد في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والالتزام فيما بين الدول باحترام سيادة بعضها البعض، وكفالة مشاركة جميع الدول على قدم المساواة في النظام الدولي، بما يشمل عملية صنع القرار على الصعيد العالمي وإقامة علاقات تجارية ومالية منصفة.
- ٣ - وتدعو الولاية إلى تحديد العقبات وأفضل الممارسات وإلى صياغة مقترحات وتوصيات بشأن الإجراءات التي يمكن اتخاذها. وبينما توجد قواعد وآليات قائمة، لا تزال هناك ثغرة كبيرة في مجال التنفيذ. ويتشاور المكلف بالولاية مع الجهات المعنية، ويتعاون مع غيره من المكلفين بولايات. وتتمثل إحدى المهام في تحديد الاتجاهات والرغبات لإصلاح النظام الدولي وتنشيط الرأي العام من أجل المطالبة بهذه الإصلاحات وتنفيذها على الصعيدين المحلي والإقليمي، مما يؤثر في نهاية المطاف على النظام الدولي انطلاقا من القاعدة الشعبية. والخبير المستقل على دراية بما أصدرته الجمعية العامة من قرارات على مدى عقود بشأن هذه المسائل، وسيسترشد بالقرارات ذات الصلة، بما فيها القرارات ١٦٠/٦١ و ١٨٩/٦٣ و ٢٢٣/٦٥.

باء - أنشطة المكلف بالولاية

- ٤ - في حزيران/يونيه ٢٠١٢، شارك الخبير المستقل في حلقة العمل التي عقدها بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي، وفي الاجتماع السنوي التاسع عشر للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. وقد أتاحت المناسبتان عرض أفكار مستبصرة مفيدة. وخلال الدورة العشرين لمجلس حقوق الإنسان، شارك الخبير المستقل في العديد من الأنشطة الجانبية، كان من بينها الاجتماع المتعلق بمكافحة العنف ضد المرأة من خلال تعزيز الحق في السلام،

حيث ركز في مداخلته على مساهمة المرأة في تعزيز الحق في السلام والديمقراطية وفي إقامة نظام منصف. وفي ٢ تموز/يوليه و ٣ أيلول/سبتمبر، ألقى في جامعة جنيف محاضرة بشأن نطاق وإمكانات الولاية، وعقد في ١٠ تموز/يوليه مشاوره مع ممثلي المجتمع المدني في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وفي ٢٧ تموز/يوليه، أصدر الخبير المستقل نشرة صحفية أهاب فيها بالدول أن تتحلى بروح المثابرة في المفاوضات، وأن تعتمد معاهدة ملزمة قانونا لتجارة الأسلحة بغرض الحد من تجارة الأسلحة وتنظيمها. وكما ذكر أعلاه، من المقرر أن يقدم في أيلول/سبتمبر تقريره الأولي في الدورة الحادية والعشرين لمجلس حقوق الإنسان، وسيشارك في تشرين الأول/أكتوبر في المنتدى الاجتماعي للمجلس المعني بالتنمية المتمحورة حول الناس والعمولة.

٥ - وأرسل الخبير المستقل استبيانات إلى الدول والمنظمات الحكومية الدولية ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والمجتمع المدني، يلتزم فيها آراءها ويطلب منها المساعدة في تحديد العقبات والممارسات الجيدة. وقد تلقى طلبات من الجهات المعنية فيما يخص المجالات التي تتطلب دراسة متعمقة. ويمكن إرسال المعلومات إليه على الموقع الإلكتروني التالي: ie-internationalorder@ohchr.org.

جيم - مفهوما الديمقراطية والإنصاف

٦ - تتمثل المهمة الأولية للولاية في استعراض مختلف تعاريف مفهوم "الديمقراطية"، الذي تستخدمه الدول بمضامين مختلفة. فعلى الصعيد الدولي، يستتبع المفهوم الاحترام الواجب لاستقلال الدول وتساويها في السيادة، وضرورة كفالة أن يتيح النظام الدولي مشاركة مجدية من جميع الدول في عملية صنع القرار على الصعيد العالمي، وألا يكون نظاما مغلقا يديره عدد قليل من الدول القوية المصممة على فرض أولوياتها الاقتصادية والجيوسياسية. وعلى الصعيد المحلي، فإن بيت القصيد هو أن عامة الشعب (*demos*) في كل بلد على حدة ينبغي أن تؤثر تأثيرا مجديا على سياسات الحكومة وممارساتها.

٧ - فالديمقراطية ليست مجرد مفهوم سياسي، بل لها أيضا أبعاد اقتصادية واجتماعية وأثروبولوجية وأخلاقية ودينية. وسيادة القانون ليست مطابقة للفلسفة الوضعية، بل يجب أن تبث فيها الحياة رسالة مونتسكيو المعنونة "روح القوانين" (عام ١٧٤٨)، ووجود جهاز قضائي مستقل، والاعتدال وثقافية الحوار والتفاوض والتسوية، وقناعة مفادها أنه في مجال حقوق الإنسان لا يمكن أن يكون هناك أي "حالات فراغ قانوني". وأخيرا، من الجدير بالذكر أن الاحتجاج عادة بكلمة "الديمقراطية" لا يجعلها أمرا واقعا. فعلى المجتمعات أن تعمل بحسن نية لكي تجعلها تؤدي وظيفتها، بكفالة مشاركة السكان مشاركة

حققة. وفي الوقت نفسه، فإن المنطق البديهي يقتضي منا الاحتراز من تجاوزات "الديمقراطية المناضلة"، وهي مفهوم غريب إلى حد ما قد يتسم أحيانا بنبرة استبدادية، ويقتضي منا أيضا أن ننبذ وهم أن الديمقراطية يمكن تصديرها أو فرضها بالقوة. ويعني أيضا احترام السيادة الوطنية المنصوص عليه في الميثاق واحترام الهوية الوطنية للبلدان. وقد دأبت الجمعية العامة على الدعوة إلى نظام دولي يتسم بقدر أكبر من الديمقراطية والإنصاف من خلال قراراتها المتعلقة بتقرير المصير وإنهاء الاستعمار ونزع السلاح والحق في السلام.

٨ - وعلاوة على ذلك، فإن الديمقراطية ليست مجرد إقامة هيكل صوري للدولة أو إجراء انتخابات شكلية، بل هي الربط بين إرادة الشعب وأفعال ممثليه المنتخبين. ويجب أن تكون إرادة الشعب أيضا حقيقية، وألا تكون ناجمة عن خطاب شعوي ديماغوجي بغرض التلاعب من جانب جماعات التأثير (اللوبيات) والتكتلات الوطنية أو الدولية، أو ناجمة عن تشويه الحقائق من خلال بث التزعة الاستهلاكية أو الخوف أو الرعب. وينبغي أيضا أن يؤخذ في الحسبان أنه على الرغم من أن "الديمقراطية" هي شكل للحكم أفضل من غيره، فإنها ليست تريبا لكل علل البشرية؛ ومن ثم من الضروري فهم تناقضات الديمقراطية والحرية وسيادة القانون والقيم الأخلاقية وما إلى ذلك. فلا يجب أن ينفي حكم الأغلبية حقوق الأقليات، والحق في الاختلاف، وفي ممارسة الفرد لثقافته، والحق في الفردية والهوية. والديمقراطية بدون إنصاف وبدون فعل الخير يمكن أن تؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان، من بينها الفقر المدقع وانعدام الأمن الغذائي. وينبغي أن تكون الديمقراطية محكومة دائما بوعي مستمر بكرامة الفرد المتأصلة، ومحكومة بمبدأ العدالة الاجتماعية الذي يعلو على ما عداه، مع مراعاة أن المنافسة، رغم ضرورتها وفائدتها للتقدم المادي، قد تصبح، في غياب حس التضامن، سلوكا ضاريا.

٩ - وبينما يتمتع كل عضو من أعضاء الجمعية العامة بحق التصويت على قدم المساواة، وتستحق إرادة غالبية الحكومات الاحترام، يجب أيضا مراعاة أن بعض الدول تتسم بأعداد كبيرة من السكان وليس لديها سوى صوت واحد، مما يطرح مشكلة ترجيح الأصوات. وعلاوة على ذلك، قد يفضي عدم تكافؤ القوة الاقتصادية والسياسية للدول إلى نتائج غير منصفة، لا سيما عندما تعمل بضع دول قوية على إحباط الإرادة المعلنة لحكومات منتخبة انتخابا ديمقراطيا تمثل مئات الملايين من البشر. وتثور أيضا مشكلة المصادقية عندما يظل عدد كبير من قرارات الجمعية العامة بدون تنفيذ، رغم اعتماد تلك القرارات بتوافق الآراء أو بما يشبه الإجماع.

١٠ - وينوه الخبير المستقل بالقرارات السابقة للجمعية العامة بشأن الديمقراطية، من قبيل القرار ٩٦/٥٥ بشأن تعزيز الديمقراطية وتوطيدها، والقرار ٢٢١/٥٧ بشأن تعزيز سيادة القانون، والقرار ٢٠١/٥٩ بشأن دعم دور المنظمات والترتيبات الإقليمية^(١) ودون الإقليمية وغيرها من المنظمات والترتيبات في تعزيز الديمقراطية وتوطيدها، فضلا عن القرار ١٧٢/٥٠ المعنون "احترام مبادئ السيادة الوطنية وعدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول في عملياتها الانتخابية"، الذي أقرت الجمعية فيه بأنه "ليس هناك نظام سياسي واحد أو نموذج عالمي واحد للعمليات الانتخابية يناسب على السواء جميع الأمم وشعوبها، وبأن النظم السياسية والعمليات الانتخابية تخضع لعوامل تاريخية وسياسية وثقافية ودينية". كذلك أكد مجلس حقوق الإنسان من جديد، في إحدى فقرات ديباجة قراره ٣٦/١٩ بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون، أنه "رغم وجود سمات مشتركة بين النظم الديمقراطية، فليس ثمة نموذج وحيد للديمقراطية وأن الديمقراطية لا تخص بلدا بعينه أو منطقة بعينها"، وشدد على "ضرورة إيلاء الاحترام الواجب للسيادة والحق في تقرير المصير". وهكذا، ينبغي أن يكون واضحا أن الطريق نحو الديمقراطية - على الصعيدين الوطني والدولي - طريق شاق، وأن على البلدان أن تبتكر مؤسساتها وآلياتها الديمقراطية الخاصة بها التي تكون متفقة مع ثقافتها وتقاليدها، ولكنها قائمة أيضا على أساس حقوق الإنسان العالمية.

١١ - وسيبحث الخبير المستقل أيضا النطاق العملي لمفهوم "الإنصاف"، الذي يعود إلى مفهوم الاعتدال لدى سقراط ونهج أرسطو في تناول مفهوم العدالة (الأخلاق) باعتبارها المساواة في المعاملة، بمعنى معالجة الحالات على قدم المساواة، على عكس معالجة الحالات معالجة مختلفة. ويجب أيضا تحديد مفهوم نظام دولي منصف. فمن المؤكد أنه لا يمكن أن يعني نظاما خيريا دوليا، أو نظاما طوباويا يقوم على مبدأ "من كل فرد حسب طاقته، ولكل فرد حسب حاجته". غير أن المفهوم ينطوي على التضامن الدولي والسعي إلى وضع نهاية للاستغلال، والقضاء على الفقر المدقع، وإلغاء الامتيازات، وتوفير أسعار عادلة للسلع والخدمات، وتعزيز التنمية ونقل التكنولوجيا، ومكافحة الفساد والرشوة والعمولات غير المستحقة، وتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية. وتستلزم إقامة نظام دولي منصف تطبيق القانون الدولي وإنفاذه بشكل موحد غير انتقائي، وإدانة انتهاكات حقوق الإنسان دون تفضيلات أو امتيازات، وفرض الجزاءات بموضوعية على المنتهكين، مع بذل العناية الواجبة لضمان أن تؤثر تلك الجزاءات على الحكومات لا على السكان الأبرياء.

(١) انظر الميثاق الديمقراطي للبلدان الأمريكية، الذي اعتمده الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠١١.

١٢ - كيف يمكن للنظام الدولي القائم أن يتطور بحيث يكون أكثر ديمقراطية وأكثر إنصافاً؟ يبدو من اللازم أن تتوفر ظروف معينة، يأتي في مقدمتها السلام (ومصادق ذلك مقولة: Pax optima rerum، أي أن السلام أفضل الأشياء) بالمعنى الكلي، الذي لا يقتصر على انعدام الحروب فقط، بل يتعدى ذلك ليشمل أيضاً الوئام الإيجابي؛ وانعدام العنف الهيكلية والهيمنة الثقافية والاستعمار الجديد والتمييز؛ والقضاء على الفقر المدقع على النحو المتوخى في الأهداف الإنمائية للألفية. وبناء على طلب مجلس حقوق الإنسان، عقدت مفوضية حقوق الإنسان حلقة عمل في ١٥ و ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ شارك فيها الخبراء والمجتمع المدني. وقد عُرض تقريرها (A/HRC/14/38) على المجلس في حزيران/يونيه ٢٠١٠، وأدى إلى اعتماد القرار ٣/١٤ الذي طلب فيه المجلس إلى اللجنة الاستشارية أن تعد مشروع إعلان بشأن الحق في السلام، وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى المجلس في دورته السابعة عشرة. وشكلت اللجنة الاستشارية فريق صياغة وقدمت تقريراً مرحلياً (A/HRC/17/39 و Corr.1). وعملاً بقرار المجلس ١٦/١٧، قدمت اللجنة الاستشارية مشروع إعلانها بشأن الحق في السلام (A/HRC/20/31، المرفق) إلى المجلس في دورته العشرين في حزيران/يونيه ٢٠١٢. ونظر المجلس في مشروع الإعلان واعتمد القرار ١٥/٢٠ الذي يقضي بإنشاء فريق عامل حكومي دولي مفتوح باب العضوية لمواصلة عملية التدوين.

دال - النظام الديمقراطي الدولي

١٣ - يرى الخبير المستقل أن حق جميع الشعوب في تقرير مصيرها قاعدة أمره ملزمة لجميع الدول. ويترتب عليها الحق في الاستقلال والتحرر من الحكم أو الاحتلال الأجنبي، والتحرر من الاستغلال الاقتصادي والتمتع بالسيادة الدائمة على الموارد الطبيعية. والحق في تقرير المصير منصوص عليه في المادة ١ الواردة في كل من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

١٤ - وحتى الآن، كانت الديمقراطية تُفهم أساساً في السياق المحلي. وتنص المادة ٢٥ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن "يكون لكل مواطن حق وفرصة... أن يشارك في إدارة الشؤون العامة، إما مباشرة أو بواسطة ممثلين يُختارون في حرية". وأكدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، في تعليقها العام رقم ٢٥ (١٩٩٦) بشأن المادة ٢٥، على أن ذلك هو "أساس الحكم الديمقراطي القائم على موافقة الشعب والذي يراعي المبادئ المكرسة في العهد"، وأن "حرية التعبير وحرية التجمع وحرية تكوين الجمعيات هي شروط أساسية لممارسة حق الانتخاب بصورة فعالة، لذلك يجب حمايتها تماماً". وفضلاً عن ذلك، إضافة إلى المادة ٢٥، يشير الاجتهاد القضائي لعدة دول إلى هذا المبدأ. بيد أن الوجود

الضمني لحق جميع الشعوب في الديمقراطية لا يفترض مسبقاً تمتع الدول بسلطة التدخل في الشؤون المحلية للدول الأخرى. وعلى عكس بعض الاتجاهات والتصورات، فإن فكرة "مسؤولية الحماية"، التي وردت في قرار الجمعية العامة ١/٦٠، الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي، لا تحل محل القاعدة الدولية المكرسة في الميثاق والمتمثلة في عدم تدخل الدول في الشؤون الداخلية للدول ذات السيادة. فمسؤولية الحماية ليست قاعدة تخصيص تُستثنى مما تنص عليه الفقرات ٣ و ٤ و ٧ من المادة ٢ من الميثاق أو غيرها من المواد. ويتأكد هذا أكثر في ما أعلنه قادة العالم في عام ٢٠٠٥ من أن "المسؤولية عن حماية السكان من الإبادة الجماعية وجرائم الحرب والتطهير العرقي والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية تقع على عاتق كل دولة على حدة"^(٢). ويظل مبدأ عدم التدخل صحيحاً جداً ويؤكد عدد لا يحصى له من قرارات الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان. ولذا، من الضروري ألا يستغل مبدأ مسؤولية الحماية للانتفاف على الميثاق أو قرع طبول الحرب أو الدعاية لها، وهو ما تحرمه المادة ٢٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية تحريماً محددًا. ويجب أن يتقيد أي تدخل في دول أخرى بالمعايير المحددة تقيدا صارماً وألا يحدث إلا كوسيلة أخيرة. وفي تموز/ يوليه ٢٠٠٩، نظرت الجمعية العامة مجدداً في نظرية مسؤولية الحماية، فعقدت مناقشة في جلسة عامة بشأن هذه المسألة. وحدد رئيس الجمعية العامة أربعة معايير ينبغي أن تحدد ما إذا كان بإمكان نظام الأمن الجماعي أن ينفذ مسؤولية الحماية وتوقيت ذلك، وهي:

(أ) هل تنطبق القواعد من الناحية المبدئية؟ وهل من المرجح أن تُطبق من الناحية العملية على جميع الدول بالتساوي، أم أنه من الأرجح، بطبائع الأمور، ألا يطبق المبدأ سوى القوي على الضعيف؟

(ب) هل من الأرجح أن يؤدي اعتماد مبدأ مسؤولية الحماية في ممارسات الأمن الجماعي إلى تعزيز احترام القانون الدولي أم إلى إضعافه؟

(ج) هل ثمة ضرورة لمبدأ المسؤولية عن الحماية؟ وبالمقابل، هل يضمن هذا المبدأ أن الدول ستتدخل للحيلولة دون تكرار ما حدث في رواندا؟

(د) هل للمجتمع الدولي القدرة على مساءلة الجهات التي قد تسيء استخدام ما يمنحه مبدأ مسؤولية الحماية للدول من حق اللجوء إلى استخدام القوة ضد دول أخرى؟

١٥ - وفي هذا السياق، ينبغي التذكير بأن ميثاق الأمم المتحدة يفرض على الدول بعض الالتزامات قبل الكافة. ومن بين تلك الالتزامات ضرورة إدانة الاستخدام غير القانوني للقوة

(٢) قرار الجمعية العامة ١/٦٠، الفقرة ١٣٨.

ورفض الاعتراف بأي تغيير في الأراضي ناتج عن ذلك الاستخدام. وفي حين توجد مسؤولية دولية عن توفير الحماية، هناك، أولا وقبل كل شيء، مسؤولية دولية عن حماية البشرية من ويلات الحرب، بل والأهم أن هناك مسؤولية حماية البشرية من أسلحة الدمار الشامل، ومنها الأسلحة النووية.

١٦ - وبينما كان يُنظر تقليديا إلى القانون الدولي لحقوق الإنسان من زاوية علاقات الدول مع سكانها، تفترض مسبقا الولاية المنوطة بالخبير المستقل تناول الروابط القائمة بين النظام الديمقراطي الدولي والديمقراطية المحلية. ويرى الخبير المستقل أن العناصر الأساسية للديمقراطية - ومنها الإنصاف والمشاركة وسيادة القانون والقضاء المستقل المدعوم بالمساءلة - قلما توجد على الصعيد الدولي. إذ كثيرا ما يُشكك في الديمقراطية الدولية نظرا لقدرة بعض الدول القوية والجهات الفاعلة من غير الدول على تقويض الإرادة الواضحة لغالبية الشعوب والدول. وفي هذا السياق، من الأمثلة على ما يعد شكلا من أشكال الديمقراطية الدولية تطبيق القانون الدولي بوصفه أساسا لتصرفات الدول، واعتبار الميثاق دستورا للعالم. ولكن عدم تطبيق المعايير الدولية، ولا سيما حقوق الإنسان والمعايير المتصلة باللاجئين والمعايير الإنسانية، يذكرنا بأن تصرفات الدول لا تلتزم بالقانون الدولي.

١٧ - ومع أن الديمقراطية الدولية شرط مسبق لوجود الديمقراطية على الصعيد الوطني؛ ثمة حاجة حسبما أعلن الاتحاد البرلماني الدولي، إلى الاعتراف بالديمقراطية "بوصفها مبدأ دوليا ينطبق على المنظمات الدولية والدول في علاقاتها الدولية. ومبدأ الديمقراطية الدولية لا يعني المساواة بين الدول وتمثيلها على نحو منصف فحسب، بل يتجاوز ذلك ليسري على الحقوق والواجبات الاقتصادية للدول"^(٣).

١٨ - وعلاوة على ذلك، يتعين أن يقترن حق جميع الشعوب في المشاركة في تسيير الشؤون العامة على الصعيد الوطني بقدرتها على القيام بذلك في إطار العلاقات الدولية بين الدول. وفي هذا السياق، تتوقف المشاركة الفعالة للمجتمع المدني في تسيير الشؤون الدولية العامة على تحقيق الديمقراطية على الصعيد المحلي تحقيقا كاملا. وهذا أمر مهم على وجه خاص لأن مشروعية ما تقوم به الدول من أعمال في الخارج يجب أن تجسد الرغبات الحقيقية للشعوب، وأن تسهل مشاركة منظمات المجتمع المدني المستقلة مشاركة مجدية في هيئات صنع القرار الدولية. ونعيش اليوم فترة تاريخية فريدة تلتقي فيها الاتجاهات والتطلعات. فالإنترنت لم تفتح أمام المجتمع المدني آفاق وسائط التواصل المجتمعي وفرص الحصول على المعلومات

(٣) الإعلان العالمي بشأن الديمقراطية، الذي اعتمده مجلس إدارة (المعروف سابقا باسم المجلس البرلماني الدولي) الاتحاد البرلماني الدولي في دورته ١٦١ (القاهرة، ١٦ أيلول/سبتمبر ١٩٩٧)، المادة ٢٤.

والمعرفة فحسب، بل إنها فتحت فترة عهد التحرر من المحرمات العتيقة وتمكين المجتمع المدني. ويبيّن مفهوم "الساحطين" وحركات احتلال الأماكن العامة في بلدان شتى أن المجتمع المدني يريد المطالبة بحقوقه الديمقراطية التي حرمتها منها عوامل خارجية من قبيل الأسواق.

١٩ - ولا يجب أن تقتصر الديمقراطية الدولية على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. بل يجب التقيد بإيلاء المراعاة الواجبة لمبدأ تقرير المصير، بوصفه قاعدة أمرّة من قواعد القانون الدولي، في ما يتعلق بالأراضي غير المتمتعة بالحكم الذاتي والشعوب غير الممثلة الأخرى. وهذا أمر اعتبرته اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم ١٢ (١٩٨٤) بشأن تقرير المصير "شرطاً أساسياً لضمان حقوق الإنسان الفردية واحترامها على نحو فعال ولتعزيز وتقوية تلك الحقوق".

هاء - المشاورات والاستبيانات والتقارير المواضيعية

٢٠ - أسفرت مناقشات مبكرة أجراها الخبير المستقل والمراسلات التي تلقاها من الجهات المعنية، فضلاً عن الردود على الاستبيانات، عن عدة مقترحات، تدعو إلى إجراء دراسات مواضيعية بشأن: (أ) طبيعة الديمقراطية وما يتفرع عنها من مفاهيم على الصعيدين المحلي والدولي؛ و (ب) مفهوم الإنصاف؛ و (ج) الروابط القائمة بين تقرير المصير والديمقراطية؛ و (د) حق الشعوب غير الممثلة في المشاركة؛ و (هـ) مفهوم "المشاركة"؛ و (و) العلاقة بين الديمقراطية وحرية الرأي والتعبير، والحصول على المعلومات (بما في ذلك المعلومات السرية بلا داع)، والتجمع السلمي وإنشاء الجمعيات، والحوكمة الجيدة، واستقلال القضاء؛ و (ز) الرقابة الذاتية و"اللياقة السياسية"؛ و (ح) التكتلات الاحتكارية وجماعات التأثير (اللوبيات) وجماعات الضغط؛ و (ط) الانتخابات الحرة والزبّهة والتنافسية (بما يشمل قضايا تزوير الانتخابات والاضطرابات المدنية، وتمويل الانتخابات وشراء الأصوات؛ و (ي) أثر الأسواق المالية على الديمقراطية والإنصاف؛ و (ك) تأثير الشركات عبر الوطنية وغيرها من الجهات الفاعلة من القطاع الخاص على النظام الدولي؛ و (ل) أثر المجمع الصناعي العسكري والنفقات العسكرية والحرب على الديمقراطية والإنصاف، وضرورة تحرير الموارد المالية لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛ و (م) عدم تنفيذ المعاهدات والاتفاقات؛ و (ن) السيطرة على الموارد الطبيعية؛ و (س) الفساد الحكومي وفساد قطاع الأعمال والمجتمع؛ و (ع) التجارة العادلة واتفاقات التجارة الحرة والعلاقات التجارية المحففة.

٢١ - وسيجري الخبير المستقل، في إطار تنفيذ الولاية المنوطة به، دراسات متعمقة وسيقدم تقارير مواضيعية إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة بشأن تلك المواضيع ومواضيع أخرى.

ثانياً - بيانات الجمعية العامة

ألف - ميثاق الأمم المتحدة بوصفه دستور العالم

٢٢ - يمكن وصف ميثاق الأمم المتحدة، بمعنى حقيقي إلى حد كبير، بأنه دستور العالم. فهو ملزم لجميع الدول وينبغي لها أن توجه سياساتها وممارساتها وفقاً لمقاصده ومبادئه. ومن الأهمية بمكان الالتزام بـ "إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحروب" عن طريق الترع الحقيقي للسلاح والوفاء بالوعد المتمثل في تحويل السيوف إلى محاريث وإنهاء الحروب الداخلية والدولية.

٢٣ - وينبثق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من الميثاق ويشكل حداً أدنى يجب أن تحترمه الدول والأفراد على حد سواء.

٢٤ - وليست الأزمة المالية العالمية نتاج القروض السامة التي يوفرها مصرفيون لا يتحلون بروح المسؤولية فحسب بل هي أيضاً نتاج إهدار موارد ضخمة نتيجة للتزاعات المسلحة المتكررة وتخصيص نسبة مفرطة من الميزانيات الوطنية لتطوير جميع أنواع الأسلحة، بما في ذلك أسلحة الدمار الشامل، التي تهدد بقاء البشرية^(٤) وتنتهك المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٥). وينص الميثاق أيضاً على تعزيز حقوق الإنسان وإقامة علاقات ودية على أساس احترام مبدأ المساواة في الحقوق وتقرير المصير للشعوب. ويخضع تطبيق الميثاق أيضاً لمبادئ القانون العامة من قبيل الإنصاف، وحسن النية، وحق الضحايا في الجبر، والإغلاق الحكمي، والمبادئ العليا المتمثلة في المساواة وعدم التمييز والتراث المشترك للإنسانية.

٢٥ - غير أن القانون ليس مثل الرياضيات، ومجرد وجود القواعد لا يكفل إنفاذها. فلا بد من توافر الإرادة السياسية وحسن النية لوضع آلية تنفيذ مناسبة والحفاظ عليها. ومن ثم، لا تقتصر وظائف الجمعية العامة على وضع المعايير، فهي تضطلع أيضاً بالمهمة العملية المتمثلة في رصد الامتثال للميثاق ولقراراتها، وإنشاء آليات الإنفاذ، واقتراح تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية إلى الدول والتوصية، عند الاقتضاء، بفرض جزاءات على الدول غير المتمثلة. ولا جدال في أن بيانات الجمعية العامة لن تكون ملزمة مثل مقررات مجلس الأمن وقراراته، ولكن الدول ستشعر بأنها تلقى تعزيزاً في عزمها على فرض جزاءات إذا اعتمدت على الأساس المنطقي والمشروعية اللذين تتيحهما قرارات الجمعية العامة التي تبرر فرض هذه الجزاءات.

(٤) Mikhail Gorbachev, "Resting the nuclear disarmament agenda", Geneva Lectures Series, 5 October 2009.

(٥) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق رقم ١٤ (١٩٨٤).

باء - الإطار المعياري

٢٦ - تناول الخبير المستقل بالتفصيل، في تقريره الذي قدمه إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/21/45)^(٦) الإطار المعياري، الجسد هنا بواسطة الإحالة إليه. وللعديد من قرارات الجمعية العامة صلة وثيقة على وجه الخصوص بقرار المجلس ٦/١٨، ومن بينها القرارات التالية: (أ) القرار ١٥١٤ (د-١٥)، إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، الذي أرسى مبدأ تقرير المصير باعتباره أساساً لنظام عالمي جديد؛ و (ب) القرار ٢٦٢٥ (د-٢٥)، إعلان مبادئ القانون الدولي المتصلة بالعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وفقاً لميثاق الأمم المتحدة؛ و (ج) القرار ٣٢٠١ (د-٦)، الإعلان المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد؛ و (د) القرار ٣٢٠٢ (د-٦)، برنامج العمل المتعلق بإقامة نظام اقتصادي دولي جديد؛ و (هـ) القرار ٣٣١٤ (د-٢٩)، تعريف العدوان؛ و (و) القرار دإط-١٥/١٠، فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية؛ و (ز) القرار ٢٢٣/٦٥، إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف.

٢٧ - وسيستند الخبير المستقل إلى الدراسات التي أجرتها لجنة حقوق الإنسان، واللجنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، ومجلس حقوق الإنسان ولجنته الاستشارية، وكذلك إلى أعمال مجموعة المقررين الخاصين، وقرارات الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان المتعلقة بحق الشعوب في السلام (قرار الجمعية ١١/٣٩، وقرار اللجنة ٧١/٢٠٠٢)؛ و عدة دراسات أجرتها اللجنة الفرعية، بما في ذلك التقرير النهائي للمقرر الخاص المعني بالجوانب المتعلقة بحقوق الإنسان في نقل السكان، عون شوكت الحصانة (E/CN.4/Sub.2/1997/23 و Corr.1) الذي يحدد عدة انتهاكات جسيمة لحق تقرير المصير والديمقراطية والإنصاف متأصلة في أي شكل من أشكال "التطهير العرقي"^(٧)؛ والتقرير النهائي للمقرر الخاص المعني بالمعاهدات والاتفاقات وغيرها من الترتيبات البناءة بين الدول والسكان الأصليين، ميغيل ألفونسو مارتينيز (E/CN.4/sub.2/1999/20)؛ وتقرير مقرر فريق الصياغة التابع للجنة الاستشارية المعنية بتعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان (A/HRC/AC/8/3).

(٦) سيصدر لاحقاً.

(٧) التقرير وافق عليه كل من اللجنة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ولكنه لم يقدم قط إلى الجمعية العامة لتعتمد استنتاجاته. A. de Zayas, "Forced Population Transfer", in *Max Planck Encyclopedia of Public International Law*, R. Wolfrum, ed., vol. IV (2012), pp. 165-175.

جيم - المنظور الأخلاقي والتاريخي

٢٨ - من المناسب الإشارة إلى أن أهداف الولاية الحالية تعكس التطلعات التي أعرب عنها قادة بلدان كثيرة، حتى قبل إنشاء الأمم المتحدة. فعلى سبيل المثال، أعرب فرانكلين روزفلت رئيس الولايات المتحدة عن الآمال العالمية في خطابه المعنون "الحريات الأربع" الذي ألقاه في ٦ كانون الثاني/يناير ١٩٤١، ومن بين هذه الحريات على وجه الخصوص التحرر من الفاقة والتحرر من الخوف. وجرى تأكيد هذه المبادئ في خطة السلام ذات النقاط الثماني المعروفة باسم ميثاق الأطلسي المؤرخ آب/أغسطس ١٩٤١، الذي انضمت إليه لاحقا ٢٦ حكومة في سياق إعلان الأمم المتحدة المؤرخ ١ كانون الثاني/يناير ١٩٤٢. وينص المبدأ الثاني من مبادئ ميثاق الأطلسي على أن التحالف المناهض لهتلر "لا يرغب في رؤية أي تغييرات إقليمية لا تتفق مع الرغبات التي أعربت عنها الشعوب المعنية بحرية"؛ وينص المبدأ الثالث على أن أطراف التحالف "تتكرم حق جميع الشعوب في اختيار شكل الحكم الذي ستعيش في ظله"؛ ويلزم المبدأ الرابع الدول بتعزيز "تمتع جميع الدول، الكبيرة منها والصغيرة، المنتصرة والمهزومة، في الوصول على قدم المساواة إلى التجارة والمواد الخام العالمية اللازمة لتحقيق رفاهها الاقتصادي"؛ ويؤكد المبدأ الثامن مجددا ضرورة نزع السلاح.

٢٩ - أما فيما يتعلق بالتحرر من الخوف، فقد أعربت عنه أونغ سان سو كيي بطريقة جيدة إذ قالت:

في ظل نظام ينكر وجود حقوق الإنسان الأساسية، عادة ما يكون الخوف موضوع الساعة: الخوف من السجن والخوف من التعذيب والخوف من الموت والخوف من فقدان الأصدقاء أو الأسرة أو الممتلكات أو سبل الرزق، والخوف من الفقر والخوف من العزلة والخوف من الفشل. ومن أحبث صور الخوف ذلك الذي يتخفى وراء المنطق البديهي أو حتى وراء الحكمة، ويدين الأعمال اليومية الصغيرة التي تنم عن الشجاعة وتساعد على الحفاظ على احترام الذات وكرامة الإنسان المتأصلة، معتبرا إياها أفعالا تنم عن الحمق أو الاستهتار أو أفعالا عديمة الأهمية أو لا طائل منها. وليس من السهل على شعب يستبد به الخوف ويقع تحت القبضة الحديدية لمبدأ أن القوة هي الحق أن يتحرر من سلطان الخوف الذي يوهن العزائم. غير أنه حتى تحت وطأة أكثر أجهزة الدولة قمعا، تتجدد الشجاعة مرة تلو الأخرى، لأن الخوف ليس الحالة الطبيعية للإنسان المتحضر^(٨).

(٨) أونغ سان سو كيي، "التحرر من الخوف"، رسالة قبول جائزة سخاروف للدفاع عن حرية الفكر، عام ١٩٩١.

٣٠ - ويدعو ستيفان هيسل، في كتابه المعنون *Indignez-vous!* (حان أوان الإعراب عن السخط)، إلى تحمل المسؤولية والمطالبة بالتغيير. ويدي المجتمع المدني هذه الشجاعة في بلدان كثيرة، سخطا على مظاهر فشل الحكومات وتجاوزاتها. ومنذ قرون، يضطلع الشعراء والروائيون بدور استخدام الأدب للترويج لنظام أكثر أخلاقية، بدءا من أرسطوفان إلى بن رشد، وإيرازموس روتردام، وجان جاك روسو، وفريدريك فون شيلر، وهاريت بيتشر ستو، وولفريد أووين، ولو شون، وأنا أحماتوفا، وغابرييل غارسيا ماركيثز، وفاكلاف هافل، وأروندي روي، ووول سوينكا.

ثالثا - التكامل والتنسيق مع الآليات الأخرى

٣١ - سيتواصل الخبير المستقل مع الآليات المنشأة بموجب الميثاق والمعاهدات ويستند إلى مبادرات الأمم المتحدة من قبيل الاتفاق العالمي^(٩). وسينسق عمله مع أعمال هيئات الأمم المتحدة الأخرى، بما فيها اللجنة الثالثة التابعة للجمعية العامة، واللجنة الخاصة المعنية بإنهاء الاستعمار، ولجنة القانون الدولي، وهيئة نزع السلاح، واللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف.

٣٢ - وهيئات معاهدات الأمم المتحدة بشأن حقوق الإنسان تبقي قيد نظرها الحالات والقضايا الفردية الخاصة بالمسائل المتصلة بولايتها، واعتمدت قرارات كثيرة ذات صلة في هذا الصدد. وسيسهم فقهاء، في شكل السوابق القضائية^(١٠)، وملاحظاتها الختامية وتعليقاتها العامة، في إثراء تقارير الخبير المستقل، الذي سيعتمد أيضا على التوصيات المنبثقة من الاستعراض الدوري الشامل وعلى الأعمال المتعلقة بالإجراءات الخاصة.

٣٣ - وسيتابع الخبير المستقل التقدم الذي يحرزه فريق الشخصيات البارزة الرفيع المستوى في إسداء المشورة للأمين العام بشأن جدول أعمال ما بعد عام ٢٠١٥ وسيتواصل مع المستشار الخاص الجديد للأمين العام المعني بالتخطيط الإنمائي لما بعد عام ٢٠١٥. وسيولي اهتماما للبرامج التي وضعتها عدة وكالات تابعة للأمم المتحدة وتتصل أهدافها بأهداف تلك الولاية. وفي مجال قانون العمل، تعمل منظمة العمل الدولية على تعزيز العدالة الاجتماعية عن طريق وضع المعايير ورصدها؛ ويمكن اتخاذ شعارها، وهو *Si vis pacem cole justitiam* (من يرغب في السلام يغرس بذور العدالة)، شعارا لهذه الولاية ولهذا التقرير.

(٩) www.unglobalcompact.org/issues/human_rights/Human_Rights_Working_Group.html

(١٠) Jakob T. Möller and Alfred de Zayas, *United Nations Human Rights Committee Case Law 1977-2008: A*

Handbook (Kehl, Germany, N.P. Engel, 2009)

٣٤ - وتتاح لمنظمة التجارة العالمية فرصة لإيجاد نظام عالمي أكثر إنصافاً بتعميم مراعاة مبادئ حقوق الإنسان في سياساتها وبرامجها، بما فيها برنامج الدوحة الإنمائي، عملاً بالتزامها بتحقيق الهدف المتفق عليه المتمثل في إعادة التوازن في قواعد التجارة حتى يتسنى للبلدان النامية الاستفادة من تعزيز التجارة العادلة. وسيقوم الخبير المستقل بدراسة التقارير ذات الصلة الصادرة عن منظمة التجارة العالمية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية والبنك الدولي وصندوق النقد الدولي، وبتقييم الانتقادات الصادرة عن مراكز الفكر والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني^(١١).

٣٥ - وتعمل منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) على النهوض بالتفاهم الدولي عن طريق الثقافة، وتلتزم بالعمل على تحقيق السلام العالمي، كما ورد في ديباجة دستورها: "لما كانت الحروب تتولد في عقول البشر، ففي عقولهم يجب أن تبني حصون السلام". ومن هذا المنطلق، أصدر المدير العام لليونسكو فيديريكو مايور، عام ١٩٩٧، إعلاناً بعنوان "حق الإنسان في السلام". وبرنامج ثقافة السلام التابع لليونسكو وإعلان وبرنامج العمل بشأن ثقافة السلام الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ٢٤٣/٥٣ لهما أهمية مستمرة. وفي ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، اعتمد المؤتمر العام لليونسكو الإعلان المتعلق بمسؤوليات أجيال الحاضر تجاه أجيال المستقبل.

٣٦ - وسيسعى الخبير المستقل إلى إقامة أوجه تآزر مع مبادرات المجتمع المدني والمبادرات الحكومية الدولية، بما فيها مبادرات الاتحاد البرلماني الدولي وتحالف الحضارات ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، ومبادرات المنظمات الإقليمية، التي يمكن أن تساهم مساهمة إضافية في إيجاد نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً. وسيقوم الخبير المستقل بدراسة تقرير المناقشة المواضيعية التي عقدها رئيس الجمعية العامة في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١٢ بشأن تشجيع التفاهم بين الثقافات من أجل بناء مجتمعات يرفرف عليها السلام وشاملة للجميع.

٣٧ - وأثمرت مبادرات المجتمع المدني، من قبيل الحملة العالمية بشأن حق الإنسان في السلام، التي نظمتها الجمعية الإسبانية لقانون حقوق الإنسان الدولي (www.aedidh.org)، التي عقدت مشاورة عالمية استغرقت أربع سنوات وانتهت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠، في سانتياغو دي كومبوستيلا، إسبانيا، بعقد المؤتمر الدولي المعني بحق الإنسان في السلام، في إطار المنتدى الاجتماعي العالمي للتربية من أجل السلام. واعتمد المؤتمر إعلان سانتياغو بشأن

(١١) Naomi Klein, *The Shock Doctrine: The Rise of Disaster Capitalism* (Metropolitan Books, 2007)

حق الإنسان في السلام، الذي نقح إعلان لواركا السابق^(١٢) في ضوء الإسهامات التي تمثل مختلف الحساسيات الثقافية^(١٣). واعتمد المؤتمر أيضا النظام الأساسي للمرصد الدولي لحق الإنسان في السلام، الذي أقرته نحو ٢٠٠٠ منظمة من منظمات المجتمع المدني فضلا عن عدة مؤسسات عامة و ٢٢ دولة حضرت مؤتمر القمة الإيبيري - الأمريكي^(١٤)، وأصبح نافذا في ١٠ آذار/مارس ٢٠١١.

رابعاً - العقبات التي تعترض تحقيق نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً

٣٨ - يجري الخبير المستقل حالياً مشاورات مع الجهات المعنية لمعرفة تصوراتها للعقبات الرئيسية وللممارسات السليمة لتحقيق نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً. وقد وُجّهت استبيانات مركزة إلى جميع الجهات المعنية وسُترسل استبيانات أخرى خلال السنوات الثلاث المقبلة.

٣٩ - وبعد إجراء مشاورات غير رسمية مع البعثات الدائمة، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، لا سيما الأوساط الأكاديمية في عدد من البلدان، ودراسة المؤلفات ذات الصلة لاحقاً، أصبح الخبير المستقل مدركاً للشواغل الكثيرة التي تتطلب المزيد من الدراسة، بما في ذلك فرضية وجود تدرُّج في حقوق الإنسان باعتبار أن تلك الفرضية من الجدليات الإيديولوجية المتبقية بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية. وهو يرى أن الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية ليست مترابطة فحسب بل هي أيضاً متساوية في القيمة والأهمية.

(١٢) انظر Carmen Rosa Rueda Castañón and Carlos Villán Duran, eds., *La Declaración de Luarca sobre el Derecho Humano a la Paz*, 2nd ed. (Granda Siero, Asturias, Spain, Ediciones Madú, 2008); *Contribuciones Regionales para una Declaración Universal del Derecho Humano a la Paz*, Carlos Villán Duran and Carmelo Faleh Pérez, eds. (Luarca, Asturias, Spain, Asociación Española para el Derecho Internacional de los Derechos Humanos, 2010).

(١٣) *Contribuciones Regionales para una Declaración Universal del Derecho Humano a la Paz*، المرجع نفسه.

(١٤) Carlos Villán Durán, "The Human Right to Peace: A Legislative Initiative from the Spanish Civil Society", *Spanish Yearbook of International Law*, vol. 15 (Martinus Nijhoff, 2009) الصفحات ١٤٣-١٧١؛ Carlos Villán Durán, "Civil Society Organizations' Contribution to the Universal Declaration on the Human Right to Peace", *International Journal on World Peace*, vol. XXVI, No. 4 (December 2011), pp. 59-126; A. de Zayas, "Peace as a Human Right", in A. Eide and others, eds., *Making Peoples Heard* (Martinus Nijhoff, 2011)، الصفحات ٢٧-٤٢.

٤٠ - وفي ما يتعلق بتحقيق نظام دولي أكثر ديمقراطية، أشار بعض المراقبين إلى ضرورة إصلاح الأمم المتحدة، ولا سيما تكوين مجلس الأمن بحيث يستجيب بقدر أكبر لاحتياجات الدول الأعضاء في الأمم المتحدة البالغ مجموعها ١٩٣ دولة. والفريق العامل المفتوح باب العضوية المعني بمسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الأمن وزيادة عدد أعضائه والمسائل الأخرى المتصلة بمجلس الأمن يقوم باستكشاف أساليب إصلاح مجلس الأمن. وقد اقترح الأمين العام السابق كوفي عنان في تقريره المعنون "في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية، والأمن، وحقوق الإنسان للجميع"، زيادة عضوية مجلس الأمن إلى ٢٤ عضواً (A/59/2005، الفقرات ١٦٨-١٧٠). وزيادة العضوية هذه يمكن أن تتحقق نظرياً من خلال تعديل ميثاق الأمم المتحدة (المادة ١٠٨) بشرط أن يوافق الأعضاء الدائمون في مجلس الأمن على ذلك.

٤١ - وأشار مراقبون آخرون إلى أن المساواة النظرية لنظام وستفاليا أصبحت موضع شك بسبب حقائق سياسة القوة وانعدام التوازن الاقتصادي والعلاقات التجارية المجحفة. وفي الواقع، يصبح تطلع الكثير من البلدان الفقيرة إلى تحقيق السيادة أمراً وهمياً وذلك بسبب القوة الاقتصادية الطاغية لبعض البلدان. وفي الأمم المتحدة، كثيراً ما يتأثر التصويت بالممارسات الاقتصادية القائمة على الترغيب والترهيب، ويتوجب على بعض الاقتصادات الضعيفة أن تنحني أمام الضغط الدبلوماسي وأشكال الضغط الأخرى.

٤٢ - وفي الفقرة ٣٢ من التقرير المذكور أعلاه، قال الأمين العام ما يلي:

في عام ٢٠٠٥، يتعين أن تتحول الشراكة العالمية بين البلدان الغنية والفقيرة إلى حقيقة واقعة... على أن ينهض كل بلد نام بالمسؤولية الرئيسية عن التنمية الخاصة به - مما يشمل تعزيز الحكم الرشيد ومحاربة الفساد ووضع السياسات وإيجاد الاستثمارات اللازمة لدفع عجلة النمو تحت قيادة القطاع الخاص وزيادة الموارد المحلية المتاحة لتمويل استراتيجيات التنمية الوطنية إلى أقصى حد. أما البلدان المتقدمة النمو فتتعهد من جانبها بأن تتلقى البلدان النامية التي تعتمد استراتيجيات إنمائية تنسم بالشفافية والمصادقية وتحدد تكاليفها على نحو سليم الدعم الكامل الذي يلزمها، على هيئة زيادة المساعدة الإنمائية، والأخذ بنظام تجاري أكثر توجهاً نحو خدمة التنمية، وتوسيع نطاق عمليات التخفيف من عبء الديون وتعميق مستواها. وقد صدرت وعود بكل هذه المسائل، لكن هذه الوعود لم تر النور. ويتجلى هذا الفشل في قوائم الوفيات التي تدرج بها سنوياً ملايين الأسماء الجديدة.

٤٣ - وأعرب بعض المراقبين، أمثال جورج سوروس^(١٥)، عن القلق إزاء "أصولية الأسواق"، وهي فلسفة تشبه الداروينية الاجتماعية في كثير من جوانبها، وتفترض أن السياسة القائمة على حرية التصرف هي الحل الأمثل دائماً^(١٦). وذلك لأن "حكم الشركات" والإجحاف في فرض الضرائب، وانفلات الأسواق، والمضاربة على العملات، وجموح التمويل هي أمور تخلف أثراً سلبياً على الديمقراطية والإنصاف.

٤٤ - ولقد لوحظ منذ أمد بعيد أن بعض الشركات عبر الوطنية أغنى وأقوى من بعض الدول. ويجب وضع استراتيجيات ومبادئ توجيهية لكفالة قيام مؤسسات الأعمال والتجارة على الصعيد الدولي بالعمل على إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف لا على إعاقة ذلك. والفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، الذي أنشأه مجلس حقوق الإنسان في قراره ٤/١٧، مكلف بتعزيز حقوق الإنسان في هذا المجال. وستشاور الخبير المستقل مع أعضاء الفريق العامل لتبادل الأفكار وتجنب ازدواجية العمل.

٤٥ - وتطرح العولمة^(١٧) عدة مسائل متعلقة بحقوق الإنسان، ومن مصلحة الحكومات والشركات عبر الوطنية والمجتمع المدني اغتنام الفرص التي تتيحها العولمة للنهوض بمستوى التمتع بحقوق الإنسان وعدم تقييده. وستتحرى الخبير المستقل أثر العولمة على تحقيق نظام دولي أكثر ديمقراطية وأكثر إنصافاً، وسبل التخفيف من التعارضات بين الاهتمام المشروع بالربح والتوسع التجاري، من جهة، وحق الدول، الكبيرة والصغيرة، من الجهة الأخرى، في السيادة، وفي السيطرة على مواردها الطبيعية، وتقرير سياساتها المحلية المتعلقة بالعمالة الكاملة، والتعليم، والرعاية الصحية والإنصاف، وحق الشعوب في تقرير المصير^(١٨).

٤٦ - ولا تزال النفقات العسكرية، وقوة الجمع الصناعي العسكري، والاتجار العلي بالأسلحة، والجريمة المنظمة الدولية، ولا سيما الاتجار بالمخدرات وغسل الأموال وفساد المسؤولين الحكوميين والجهات الفاعلة من غير الدول، تخلف أثراً وخيماً على تطبيق

(١٥) George Soros: *The New Paradigm for Financial Markets: The Credit Crisis of 2008 and What it Means* (Public Affairs, 2008). انظر أيضاً المقابلة التي أجراها بيل مويرز مع جورج سوروس في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، وهي متاحة على الموقع الشبكي التالي www.pbs.org/moyers/journal/10102008/watch.html.

(١٦) Michael Sandel, *What Money Can't Buy: The Moral Limits of the Markets* (Farrar, Straus and Giroux, 2012).

(١٧) Dani Rodrik, *The Globalization Paradox: Democracy and the Future of the World Economy* (W.W. Norton, 2011); Jeffrey Sachs, *The Price of Civilization* (Random House, 2011).

(١٨) *Recreating Democracy in a Globalized State*, Cliff Durand and Steve Martinot, eds. (Clarity Press, 2012); Noam Chomsky, *Profit over People: Neoliberalism and Global Order* (Seven Stories Press, 1999).

الديمقراطية في العديد من البلدان تطبيقاً سليماً. ويأسف الخبير المستقل لعدم اعتماد الدول معاهدة الأمم المتحدة التاريخية بشأن تجارة الأسلحة في تموز/يوليه ٢٠١٢، وذلك لأن اعتمادها لها كان من شأنه أن ينظم صناعة تفوق قيمتها ٦٠ بليون دولار. وهناك حاجة ماسة لإجراء المزيد من المحادثات والتصويت الجمعية العامة تصويتاً مؤيداً لمشروع معاهدة تجارة الأسلحة. والتأثير الذي تحدثه "الحرب على المخدرات" و "الحرب على الإرهاب" على سيادة القانون يستحق أيضاً أن يحظى باهتمام عن كثب. فقتل الصحفيين ومضايقتهم، والأعمال الانتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان، وما تمارسه الحكومة ووسائل الإعلام في القطاع الخاص من رقابة وتضليل إعلامي متعمد يؤدي إلى إحباط الهدف الديمقراطي المتمثل في تمكين السكان من تكوين آراء مسؤولة يمكن التصرف على أساسها في الميدان السياسي. وغالباً ما تتجنب التغطيات والتعليقات الإخبارية القضايا الحاسمة وتحول عنها الانتباه بشئ أنواع التبريرات الزائفة. وقد لاحظ المراقبون أن القضايا الحاسمة تتعرض للإغفال في أحيان كثيرة للغاية. وهذه الممارسات تقوض دعائم الديمقراطية.

٤٧ - وقد أعرب عن القلق بشأن دور المؤسسات الدينية في تسيير الشؤون العامة. ويود الخبير المستقل استكشاف إمكانية إسهام المؤسسات الدينية أيضاً في إرساء نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً، وكذلك في تعزيز الديمقراطية والإنصاف على الصعيد المحلي.

٤٨ - ويرى الخبير المستقل أن مشاركة العدد المتزايد من الدول التي تطبق المبادئ الديمقراطية على الصعيد المحلي ستعزز نشوء نظام دولي ديمقراطي.

٤٩ - ومن المنظور المحلي، تشمل العقبات التي تعترض إقامة نظام دولي أكثر ديمقراطية عدم وجود صلة بين إرادة الشعوب والسياسات والممارسات التي تعتمدها حكوماتها - حتى وإن كانت حكومات منتخبة ديمقراطياً - وتعكس فجوة معرفية ومفاهيمية بين النخب الحاكمة والناس عموماً. وعدم وجود هذه الصلة قد يعزى جزئياً إلى "سيكولوجية" السلطة، ولكنه يُعزى أيضاً إلى تعمد تشويه الرأي العام أو التلاعب به^(١٩).

٥٠ - ومن المعترف به عموماً أن إطلاع المجتمع المدني على مجريات الأمور إطلاعاً جيداً هو شرط من شروط الديمقراطية. فالبلد الذي تتلاعب فيه الحكومة، أو وسائل الإعلام الخاصة، بالرأي العام لا يمكن أن يتمتع بديمقراطية فعالة. والرقابة، سواءً مارستها الدول أو التكتلات الصحفية، تشوه الواقع وتقوض دعائم الديمقراطية. وماهية الجهات التي تتولى وسائل الإعلام وماهية المواد التي يُسمح بطبعتها هما مسألتان مهمتان في فهم مدى حرية الصحافة ومدى قيام

(١٩) Tzvetan Todorov, *Les ennemis intimes de la démocratie* (Paris, Robert Lafont, 2012); Edward Herman and Noam Chomsky, *Manufacturing Consent: The Political Economy of the Mass Media* (Pantheon, 2002).

وسائط الإعلام الكبرى بقمع الصحافة المستقلة. والرقابة الذاتية، كنتيجة للترهيب أو الضغوط الاجتماعية، والتي يشار إليها أحياناً على أنها "لياقة سياسية"، تمثل عقبة كبيرة أمام تطبيق الديمقراطية تطبيقاً سليماً. ومن المهم الاستماع إلى آراء الجميع، بما في ذلك "الأغلبية الصامتة"، والإصغاء إلى الأصوات الضعيفة. فلا أمل في قيام نظام ديمقراطي دولي ما دامت الديمقراطية غائبة على الصعيد الوطني. ولذلك، لا بد من تركيز الاهتمام على التعليم والحصول على المعلومات، بما في ذلك عن طريق شبكة الإنترنت، لتمكين الناس من تكوين آرائهم بحرية. فالرقابة المباشرة أو غير المباشرة، سواءً مارستها الدول أو وكالات القطاع الخاص، تقوّض بناء الآراء وتشكل عقبة أمام ممارسة الفرد والمجتمع عموماً للمسؤوليات المدنية، بما في ذلك الحق في المشاركة في تسيير الشؤون العامة.

٥١ - وتنص الفقرتان ٢ و ٣ من التعليق العام رقم ٣٤ (٢٠١١) للجنة المعنية بحقوق الإنسان على ما يلي:

حرية الرأي وحرية التعبير شرطان لا غنى عنهما لتحقيق النمو الكامل للفرد، وهما عنصران أساسيان من عناصر أي مجتمع. ويشكلان حجر الزاوية لكل مجتمع تسوده الحرية والديمقراطية. وترتبط حرية الرأي وحرية التعبير ارتباطاً وثيقاً وذلك باعتبار أن حرية التعبير تتيح الأداة لتبادل الآراء وتطويرها.

وحرية التعبير شرط ضروري لإرساء مبدأي الشفافية والمساءلة، الأساسيين، بدورهما، لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

وقد تصدر بعض جماعات الضغط وجماعات التأثير (اللوبيات) والشركات المهنية العاملة في مجال العلاقات العامة عملية صنع القرار السياسي تاركة شرائح كبيرة من السكان محرومة من الحقوق فعلياً.

٥٢ - وبينما قد يكون الوجه الظاهر للديمقراطية هو نظام متعدد الأحزاب وانتخابات منتظمة، يرى بعض المراقبين أن ثمة فرقاً شاسعاً بين الحق في التصويت والحق في اختيار السياسات. وإذا لم يكن اختيار المرشحين للانتخابات مطابقاً لرغبات الشعب، فإن الانتخابات الشكلية من أجل اختيار مرشحين أتت بهم الآلات السياسية هي انتخابات لا تعزز مصداقية هذه الديمقراطيات أو شرعيتها. فهذه ليست ديمقراطية بل "حكم أحزاب"^(٢٠). وإذا كانت الخيارات الوحيدة المتاحة هي بين المرشحين ألف وباء، اللذين غالباً ما يتشابه برنامجهما إلى حد كبير، فلن يكون للناخبين صوت حقاً ولن تستوفي العملية الانتخابية ما يجب أن يكون عليه جوهر الحكم الديمقراطي. (وفي هذه الحالات، يظهر نظام الحزبين أكثر ديمقراطية مرتين من

(٢٠) انظر أعمال الباحث الإيطالي في العلوم السياسية جيوفاني سارتوري.

نظام الحزب الواحد). بيد أن الديمقراطية الحقة تتطلب خيارات حقيقية وكذلك حكماً وإدارة يتسمان بالشفافية والمساءلة في جميع قطاعات المجتمع. وفي حالات أخرى، لا تنجح آلات الأحزاب في الدفع قدماً بعدد تمثيلي من المرشحات. ولدى المواطنين الحق في الحصول على فرصة أكبر للمشاركة في تسيير الشؤون العامة، لا سيما عن طريق المشاورات العامة من خلال تنظيم استفتاءات على القضايا الهامة، لا التصويت فحسب لأشخاص لا تكون ولائهم دائماً لناخبيهم بل تكون، في أحيان كثيرة، للراعين الأثرياء الذين يمولون حملاتهم السياسية. وفي هذا السياق، يلاحظ مراقبون كثيرون أن الحملات الانتخابية تترتب عليها نفقات هائلة في بلدان كثيرة وأن اختيار المرشحين كثيراً ما يعتمد على قوتهم المالية، مما يؤدي إلى نوع من "الدكتاتورية الانتخابية" النخبوية أو "البلوتوقراطية"، الأمر الذي يدل على عدم وجود ارتباط بين الشعب وممارسات السلطة السياسية.

٥٣ - وتتمثل العقبات ذات الطابع الأعم في الفوارق التاريخية التي خلفتها قرون من العبودية والاستعمار والإمبريالية والاحتلال الأجنبي (الذي ما زال قائماً في بعض المناطق حتى اليوم)^(٢١). ومن البديهي أن الأشخاص والبلدان الذين يتمتعون بالامتيازات من مصلحتهم أن يحافظوا على الوضع القائم وأهم يأبون التخلي عن امتيازاتهم. وتتمثل عقبة عامة أخرى في ذهنية "صدام الحضارات" البالية والاستعلائية^(٢٢) التي لا تتفق مع التضامن الدولي والتي لا يجب أن يسمح لها بأن تصبح نبوءة تتحقق من تلقاء نفسها.

٥٤ - ومن العقبات العامة الأخرى انتفاء الأخلاقيات^(٢٣)، وترسخ التباين في مستويات القوة، والعنصرية، والمحرمات، و"مؤامرات الصمت"، و"اللياقة السياسية"، والرقابة

(٢١) Eduardo Galeano, *Open Veins of Latin America: Five Centuries of the Pillage of a Continent* (Monthly Review Press, 1997). راجع السوابق القضائية للجنة حقوق الإنسان المعنية بقضايا الشعوب الأصلية، مثل قضية برنارد أو ميناياك، قائد عصبة لوبيكون ليك ضد كندا: "إن أوجه العبن التاريخية، التي تشير إليها الدولة الطرف، وبعض التطورات التي وقعت مؤخراً، يهددان أسلوب حياة جماعة بحيرة لوبيكون وثقافتها ويشكلان انتهاكاً للمادة ٢٧ (من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية)". Möller and de Zayas, p. 447. Nancy Fraser, و (الفقرة ٣٣)؛ "Egalité, identités et justice sociale", *Le Monde diplomatique*, June 2012, p. 3.

(٢٢) Samuel Huntington, *The Clash of Civilizations and the Remaking of World Order* (Simon & Schuster, 1998).

(٢٣) A. De Zayas "Normes morales et normes juridiques: Concurrence ou conciliation" in Millet-Devalle, ed., *Religions et droit international humanitaire* (Paris, Pedone, 2008), pp. 81 – 87 and Handbook of Social Justice in Education, William Ayers, ed. (Routledge, 2008). راجع تحليل "ديمقراطية" و "قيمة" في الصين بقلم Harro von Senger, in *Value: Sources and Readings on a Key Concept of the Globalized World*, Ivo de Gennaro, ed. (Leiden, 2012)، الصفحات ٣٩٩-٤١٤.

الذاتية، وانعدام الشفافية (لا سيما في القطاع المالي)، وانعدام المساءلة، وانتهاك الحقوق، والانتقائية، وانعدام الموضوعية، وازدواجية المعايير، والتطبيق الانتقائي للقانون الدولي، والتدابير الأحادية الجانب، والتمييز بين الضحايا، وعدم الأمانة الفكرية، والعجرفة السياسية، والجشع.

٥٥ - ويعتزم الخبير المستقل، إدراكاً منه أن الوضع القائم يعيق هو نفسه تحقيق نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافاً، استكشاف السبل والوسائل الكفيلة بالتغلب على هذه العقبات. ويجب أن تتغير دينامية السلطة الاقتصادية إذا أُريد إحراز تقدم والتوصل إلى نموذج للنمو أكثر شمولاً وتوازناً.

٥٦ - ويعتقد الخبير المستقل أن عملية إرساء نظام دولي ديمقراطي ومنصف لن تمضي قدماً على الأرجح ما دامت الحكومات لا تمثل ناخبها حقاً، وما دام الاستغلال الاقتصادي والاستعمار والاستعمار الجديد مستمراً، وما دامت أراضي لا تزال تخضع للاحتلال لأغراض استراتيجية أو عسكرية أو اقتصادية.

٥٧ - ولا يزال هناك متسع - وكذلك ضرورة - للتحسين. ومن اللازم أن تحدد الدول والأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني قاطبةً العقبات، كل في مجالات اختصاصها ونفوذها، وأن تتغلب عليها. فهذا يتطلب نظام دولي لما بعد الميثاق يقوم على توافق عالمي للآراء لاحق لظهور القوى الضارية.

٥٨ - وعلينا أن نجدد التزامنا بالميثاق بوصفه دستور العالم الحديث. وعلينا أن نكتشف أين تبددت مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها ولماذا وكيف حدث ذلك أو أين تبددت حالياً ولماذا وكيف يحدث ذلك؛ وما هي المعايير والممارسات التدريجية التي تحبط تحقيق غايات الأمم المتحدة. وتوخياً لتحقيق هذه الولاية، يكتسب التقييد الصارم بالمادتين ١ و ٢ من الميثاق أهمية كبيرة، مع مراعاة أن بعض أحداث وممارسات الماضي القريب قد شككت جدوى الأمم المتحدة. ويتعين على الجمعية العامة الاضطلاع بمسؤوليتها تجاه العالم واستعادة دورها القيادي في التأكيد على القيم التي يقوم عليها الميثاق، وأولاً وقبل كل شيء، ضرورة العمل بلا كلل لمنع نشوب أي نوع من النزاع الملح، وإهاء الحروب القائمة، وإعادة بناء السلام وصونه.

خامساً - الممارسات الجيدة والتوجهات الواعدة

٥٩ - في المرحلة الراهنة لم يضع الخبير المستقل بعد معايير لتقييم وقياس ومقارنة ما يمكن اعتباره كفيلاً "أفضل الممارسات" وسيواصل التشاور مع الجهات المعنية في هذا الصدد.

٦٠ - ونظرا لأن النظام الدولي الديمقراطي يتطلب تفاعلا جيدا بين الإرادة الديمقراطية للشعوب والسياسات المموسة التي تؤثر عليها، فإن وجود نظام دولي منصف يتطلب وجود ارتباط بين الإنتاج والثروة، والأداء والمكافأة، ويرفض تجاوزات الأسواق المالية غير المحكومة، التي أثرت أكثر من مرة تأثيرا سلبيا على الاقتصاد العالمي، مما تسبب في محن من قبيل البطالة، وفقدان المدخرات والمعاشات التقاعدية لملايين من الأشخاص. وبالنظر إلى استمرار الفقر المدقع في العالم، بما في ذلك في البلدان المتقدمة النمو، فإن المرتبات والعلاوات الباهظة، فضلا عن المضاربة بالعملة، تشكل ممارسات لا أخلاقية. وثمة جهود جديرة بالثناء مبذولة في العديد من البلدان لتنظيم الأسواق المالية، ولكنها لا تزال غير كافية مع بقاء المخاطر.

٦١ - وإحراز أي تقدم في مجال تدوين حقوق الإنسان ورصدها وإنفاذها هو تقدم محمود، حتى وإن تحقق بجرعات مخففة. وقد رحبت المفوضة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها بشأن تعزيز هيئات معاهدات حقوق الإنسان (انظر A/66/860)، بتزايد التصديق على المعاهدات الأساسية بشأن حقوق الإنسان. وتتمثل الغاية في تحقيق التصديق العالمي، مصحوبا بالثقيف من أجل زيادة الوعي بحقوق الإنسان بحيث تتشربه الحكومات والمجتمعات على نحو مستدام.

٦٢ - وفيما يتعلق بالنظام الدولي الديمقراطي، يعرب الخبير المستقل عن تقديره لقيمة التقدم المحرز في تمكين المرأة في بلدان كثيرة، ولزيادة الشفافية في الانتخابات، والقيمة التي يضيفها العديد من الجهات الفاعلة إلى عملية رصد الانتخابات. وكما ذكر آنفا، فإن أفضل ما يضمن تحقق النظام الدولي الديمقراطي هو تزايد القبول العالمي للمبادئ الديمقراطية. كما ينعكس في تزايد عدد الدول الديمقراطية والتحسين المستمر في المؤسسات الديمقراطية. وتتطلب الديمقراطية أيضا وعيا من جانب السكان بحيث يمكنهم التعبير عما يرغبونه ويمكنهم الاختيار من بين السياسات في انتخابات دورية وبواسطة استفتاءات. ويتطلب النظام الدولي الديمقراطي قدرا أكبر من الشفافية واحترام حاجات وتطلعات الشعوب في جميع أنحاء العالم، بغض النظر عن قوتها الاقتصادية أو أهميتها الاستراتيجية الجغرافية السياسية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للسيادة الوطنية والحق في تقرير المصير.

٦٣ - ويقوم الخبير المستقل بدراسة التقاليد الديمقراطية لدى بلدان كثيرة، وممارسات المبادرات الشعبية، والاستفتاءات الشعبية، والإجراءات الشعبية بسحب الثقة والمحكمة.

ويعتزم الخبير استكشاف امكانية استخدام جوانب نموذج "الديمقراطية المباشرة"^(٢٤) على نطاق أوسع، وهو ما من شأنه أن يتيح للسكان فرصة الاختيار من بين السياسات، وليس فقط الاختيار من بين المرشحين. وينبغي التذكير بأن الحق في التصويت ليس متطابقا مع الحق في الاختيار. وستكشف مزايا وعيوب إعطاء المجتمع المدني الحق في المبادرة في مجال التشريع وذلك عن طريق تقديم التماسات، يمكن أن يجرى تصويت عام عليها إذا تم جمع عدد معين من التوقيعات، وسيجري استكشاف إمكانية الاستفتاء على التشريعات التي يجري النظر فيها أو التي اعتمدت بالفعل. وربما تثبت ملاءمة الجمع بين جوانب الديمقراطية المباشرة والديمقراطية النيابية في بعض البلدان.

٦٤ - ومن بين الممارسات التي ينبغي دراستها تعزيز حرية الصحافة وتعزيز الوصول إلى الإنترنت في جميع أنحاء العالم، والانتخابات المنتظمة ورصد الانتخابات. والتطورات الحالية في وسائل التواصل الاجتماعي يمكن أن تسهم في عرض أفكار مستبصرة في هذا الشأن. وفي دورة خريف عام ٢٠١١ لمجلس الرؤساء التنفيذيين في الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، قالت المفوضة السامية لحقوق الإنسان في بيانها المعنون "حتمية تونس" إن "حقوق الإنسان، والديمقراطية، وسيادة القانون هي أمور تشكل جزءا من السمة المميزة للأمم المتحدة بنفس القدر الذي يشكله حفظ السلام والمساعدة الإنمائية". وقالت أمام مجلس حقوق الإنسان في دورته التاسعة عشرة ما يلي:

لقد اتسم قدر كبير من هذه الفترة التاريخية بمطالب عامة للشعوب للعيش بكرامة والتمتع بحقوق الإنسان. فقد ظهرت في جميع القارات حركات شعبية تستنكر الاقصاء وعدم المساواة والتمييز، وغياب المشاركة السياسية الحقيقية والافتقار إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وإن كانت أبرزها في عديد من بلدان المنطقة العربية حيث شهدنا نزول عشرات الآلاف من النساء والرجال والشباب إلى الشوارع للتعبير عن مطالبهم، وذلك لأن الشعوب أظهرت عدم استعدادها لقبول الإفلات من العقاب وانعدام المساءلة عن الإجراءات التي تتخذها الحكومات والمؤسسات الدولية ومؤسسات القطاع الخاص عبر الوطنية والوطنية. فالشعوب تطالب بالتححرر:

Johannes Reich, "An Interactional Model of Direct Democracy - Lessons from the Swiss Experience", 5 (٢٤) June 2008. Available at: <http://ssrn.com/abstract=1154019>; *Deliberative Democracy*, Jon Elster, ed. (Cambridge University Press, 1998); Carne Ross, *The Leaderless Revolution: How Ordinary People Will Take Power and Change Politics in the 21st Century* (Blue Rider Press, 2012); Takis Fotopoulos, *Towards an Inclusive Democracy: The Crisis of the Growth Economy and the Need for a New Liberatory Project* (Continuum, 1998).

من الخوف، والتحرر من العوز. وهي تطالب باحترام سيادة القانون - بما في ذلك في المجال الاقتصادي - وبالمشاركة الكاملة في صنع القرارات التي تؤثر على حياتها.

٦٥ - وفيما يتعلق بإنشاء نظام دولي أكثر إنصافاً، يثني الخبير المستقل على البلدان التي أوفت بالتزاماتها بموجب إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، وبخاصة الأهداف الإنمائية للألفية، فضلاً عن التقدم المحرز في نقل التكنولوجيا والحصول على الخدمات الطبية والأدوية. والاستثمار الأجنبي في البلدان النامية هو أمر ضروري، بشرط تقاسم أرباحه بشكل منصف. ومما يستحق الثناء أيضاً الوعي المتزايد بأن المنتجات التي نشترها من محلات البقالة أو من أماكن أخرى ينبغي أن تأتي من إنتاج وتجارة يتسمان بالإنصاف، كما يتضح من تزايد شعبية البن والزهور ومنتجات التجارة العادلة الأخرى.

٦٦ - وقد أثارت حركات السلام النسائية قضايا رئيسية بشأن حالات الحرب والتزاع. ولا شك في أن هذه الحركات الرامية إلى تحقيق السلام قد أدت إلى فتح تاريخي في التأثير على الرأي العام، ويتضح ذلك في قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، التي أدرجت منظوراً جنسانياً في مفاوضات السلام.

٦٧ - والخبير المستقل على دراية ببرامج الدولة والقطاع الخاص بشأن التعاون الثقافي والتحسين المتبادل للكتب المدرسية والمناهج التعليمية، وقد شارك بنفسه في هذه الجهود. وينبغي أن تعمم الكتب المدرسية مراعاة حقوق الإنسان والقيم الديمقراطية وأن تعمل على القضاء على القوالب النمطية.

٦٨ - وسيدرس الخبير المستقل، من بين الممارسات الجيدة في منظومة الأمم المتحدة، النجاحات التي حققتها مفاوضات حقوق الإنسان في تقديم الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية إلى البلدان التي تمر بمرحلة انتقال إلى الديمقراطية، وتشغيل النظام الثلاثي لمنظمة العمل الدولية في تحقيق أوضاع عمل أكثر إنصافاً في جميع أنحاء العالم. وقد التزمت الدول في مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (ريو + ٢٠)، بالمشاركة في تحقيق "الاقتصاد الأخضر"، واعتمدت الوثيقة الختامية "المستقبل الذي نريده"، بهدف تحقيق التنمية المستدامة.

٦٩ - وسيقوم الخبير المستقل بدراسة ثمار الاستعراض الدوري الشامل، الذي يشكل خطوة نحو تحقيق النظام الديمقراطي الدولي من خلال الحوار بين الجهات المعنية. وينبغي المضي في تطوير مثلث الحكومات - الأمم المتحدة - المجتمع المدني. ومما لا شك فيه أن الأفراد والشعوب قد أصبحوا محاورين مع الحكومات والوكالات. وكما أكد ثيو فان بوفن، "الناس مهمون" (٢٥).

٢٥) T. van Boven, *People Matter: Views on International Human Rights Policy* (Amsterdam, Meulenhoff, 1982)

سادسا - المضي قدما

٧٠ - لا يمكن بالنسبة لتقرير أولي أن يقدم استنتاجات أو يصوغ توصيات. وهذه ليست سوى فرضيات عمل لا يزال يتعين اختبارها في غضون سنوات المقبلة. ويتطلع الخبير المستقل إلى تلقي وتحليل تعقيبات الجهات المعنية ومراكز الفكر والجامعات. وهو يسلم بأنه من أجل التقدم في تحقيق نظام دولي أكثر ديمقراطية وإنصافا، لا بد من إحداث تغيير في طرق التفكير والسلوكيات السائدة حاليا؛ بل وقد يقتضي الأمر القيام بعملية إصلاح للدلالات اللفظية، بالنظر إلى أن الكلمات تمثل أسلحة قوية كثيرا ما تؤدي إلى إدامة التحيز والظلم. وعلاوة على ذلك، يجب التخفيف من الفلسفة الوضعية بمراعاة الاعتبارات الأنثروبولوجية والاجتماعية والثقافية. ويتطلب بناء ثقافة العدل الاعتراف بأننا جميعا لنا نفس الكرامة الإنسانية ونفس حقوق الإنسان، أي أنه لا بد من التخلص التدريجي من الامتيازات. وعلى الرغم من أن العدل يتفق مع المنطق البديهي، واستنادا إلى الاقتناع بأننا نشترك جميعا في التطلع إلى السعادة، فإن التعليم ضروري للتخلص من الامتيازات والتخلص من الإقصاء والتخلص من التمييز والتخلص من التحيز والتخلص من الحرب. وهذا أمر يمكن تحقيقه، مثلما يوضح عمل اليونسكو. وينبغي أن يحل نموذج جديد لحقوق الإنسان محل التقسيم المصطنع لتلك الحقوق إلى حقوق الجيل الأول والجيل الثاني والجيل الثالث، مع ما هو متأصل في ذلك من حكم قيمي عفا عليه الدهر ومضلل على حد سواء. ويمكن تصور نموذج جديد للحقوق على النحو التالي: حقوق تمكينية (السلام والغذاء والوطن والتنمية)، وحقوق جوهرية (المساواة)، والتقييد بالإجراءات القانونية الواجبة)، وحقوق غائية (الهوية، وحق الفرد في تحقيق إمكاناته). وقد آن الأوان لهذا التغيير في المنظور بشأن الحقوق. ويجب قبول فكرة أن جوهر أي "حق" لا يقتصر على تدوينه رسميا في التشريع، ولا على إمكانية التذرع به أمام القضاء بمعنى إمكانية المطالبة به بسهولة أمام قاض، وإنما إمكانية وجود مبرر موضوعي لذلك الحق؛ أو إمكانية أن تتطلبه السياسة العامة (النظام العام). وفي حين أن كثرة مما يسمى حقوق الجيل الثالث (السلام، والحق في بيئة نظيفة) أصعب من غيرها من حيث إمكانية التذرع بها أمام القضاء، فهي تشكل استحقاقات أساسية للإنسان. ولذلك يجب أن يكون الاختيار على النحو التالي: هل ينبع الحق من مفهوم الكرامة الإنسانية الأسمى؛ أي هل هو متأصل في كرامة الإنسان أم أنه يحققها. وعندئذ فقط تنشأ المسألة العملية المتعلقة بكيفية إدراج هذا الحق في القانون والممارسة؛ وبكيفية إنفاذه بشكل ملموس عن طريق التشريع أو الأنظمة.

٧١ - ويشجع الخبير المستقل الفريق المفتوح باب العضوية التابع لمجلس حقوق الإنسان على المضي قدما نحو اعتماد إعلان بشأن حق الإنسان في السلام حتى يتسنى للجمعية العامة أن تعلن هذا الحق. ومن الجوهرى التأكيد مجددا على استمرار صلاحية ميثاق الأمم المتحدة

وعلى عدم شرعية قرع طبول الحرب وغير ذلك من التهديدات باستخدام القوة أو استخدامها بالفعل.

٧٢ - وفيما يتعلق بإقامة نظام دولي يكون أكثر ديمقراطية، فإن الخبير المستقل على بينة من الانقطاع المتكرر في التواصل بين الناس والحكومة، والاختلالات السائدة في كثير من البلدان، سواء في الحكومة أو في داخل المجتمع المدني نفسه. ومطلوب من الدول والمجتمعات المدنية أن تراجع مدى الارتباط بين إرادة الشعب والسياسات المنفذة فعلا. وينبغي أن يحظى أي ناخبين متحلين بروح المسؤولية بفرصة أن يعبروا سلميا عن موافقتهم على سياسات الحكومة أو عن رفضهم لها، دون ترهيب أو خوف. ويمكن لمؤسسات حقوق الإنسان الوطنية المستقلة، أو الوكالات الأخرى غير الحكومية، أن تتولى مهمة قياس مستوى الارتباط عن طريق إجراء استطلاعات دورية وعرض توصيات تصحيحية على البرلمانات. وعلى النطاق العالمي، يمكن لمنظمة أو وكالة مناسبة "جس نبض" الرأي العام العالمي. واستكمالاً لدور الجمعية العامة، التي تتألف من ممثلين عن الحكومات، يمكن ابتكار آليات أخرى تتيح للمجتمع المدني في جميع البلدان التعبير عن وجهات نظره التي قد تختلف في بعض الحالات عن وجهات النظر التي يعرب عنها الممثلون الحكوميون في الجمعية العامة. وعلاوة على ذلك، ينبغي تحري إمكانية إجراء استطلاعات للرأي العام العالمي، عن طريق الإنترنت أو عن طريق منتدى مجتمعي كلي، بشأن قضايا من قبيل السلام والبيئة وتراث الإنسانية المشترك. ولن تكون لاستطلاعات الرأي هذه قوة ملزمة، ولكنها تسهل إلقاء نظرة عامة أفضل على الإرادة الشعبية في جميع مناطق العالم.

٧٣ - وفيما يتعلق بإقامة نظام دولي أكثر عدلا، يجب تغيير الديناميات الاقتصادية التي تزيد الأغنياء غنى والفقراء فقراً. وقد يستلزم ذلك، بين أمور أخرى، إلغاء ديون بلدان نامية كثيرة. ولمؤسسات بريتون وودز مسؤولية فائقة في هذا الصدد.

٧٤ - وحيث إن "السوق" ليس من اختراع الرأسمالية بل هو موجود منذ آلاف السنين في شتى أنواع المجتمعات، من المنطقي أن تقتضي العدالة الاجتماعية تقاسم الأرباح الناتجة عن تشغيل الأسواق والبنى التحتية التي أنشأها المجتمع تقاسما عادلا بين المجتمعات وفي سياق أوسع ضمن الأسرة الإنسانية. ومن أجل تحقيق العدل، لا بد من النظر في اتخاذ تدابير تصحيحية أخرى. وربما كان بإمكان مؤسسات حقوق الإنسان الوطنية تقديم مقترحات ذات صلة. ولذلك مطلوب من الحكومات أن تنظر في مسألة ما هي أنسب الاستراتيجيات التي يمكن أن تفضي إلى إحراز تقدم، وينبغي للمجتمع المدني أن يساعد حكومته على ابتكار هذه الاستراتيجيات. فهذا يصب، في نهاية المطاف، في مصلحة جميع الشعوب في جميع البلدان.

٧٥ - وفي ١٤ أيار/مايو ٢٠١٢، اقترح المكلفون بولايات الإجراءات الخاصة - المتعلقة بالفقر المدقع والغذاء والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، والدين الخارجي والتضامن الدولي - فرض ضريبة عالمية على المعاملات المالية بهدف تعويض تكاليف الأزمات الاقتصادية والمالية والوقودية والمناخية والغذائية الطويلة الأمد، وحماية حقوق الإنسان الأساسية^(٢٦). وعلاوة على ذلك، يمكن النظر في فرض ضريبة خاصة على جميع مبيعات الطائرات الحربية وقطع الأسطول البحري والقذائف الإنسيابية والأسلحة الأخرى. وإحراز تقدم في مفاوضات نزع السلاح هو دائما أمر جدير بالترحاب. فالتشدد بالكلام عن نزع السلاح لا يكفي؛ والغاية هي إيجاد سبل لإعادة توجيه الموارد التي تنفق على العسكريين والحد من خطر نشوب الحرب، مع تحرير الأموال اللازمة لتمويل التنمية والنمو الشامل للجميع.

٧٦ - وقد يكون من الضروري تقديم خدمات استشارية ومساعدة تقنية لمعاونة الدول في وضع تشريعات وآليات للتنفيذ من أجل تعزيز الديمقراطية والعدل في مجتمعاتها. ويمكن أن تساعد مفوضية حقوق الإنسان البلدان في صياغة قوانين وتشريعات تمكينية ضامنا لإنفاذ الالتزامات الدولية ومتابعتها، بما في ذلك قرارات المحاكم والهيئات القضائية الدولية. وعلاوة على ذلك، يمكن النظر في إنشاء محكمة عالمية معنية بحقوق الإنسان^(٢٧)، وهو مشروع نوقش كثيرا في سياق الذكرى السنوية الستين لصدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٢٨)، وأقرته حكومة سويسرا في مبارقتها المعنونة "جدول أعمال من أجل حقوق الإنسان".

(٢٦) www.ohchr.org/en/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=12150&LangID=E.

(٢٧) انظر، على سبيل المثال، البيان الخطي الذي قدمته الجمعية الدولية لحقوق الإنسان إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن وضع شرعة حقوق دولية وإنشاء محكمة عالمية لحقوق الإنسان (A/HRC/19/NGO/124)؛ والموقع الإلكتروني لرابطة شرعة الحقوق الدولية (www.internationalbillofrights.org)؛ و J. Kirk Boyd, 2048: *Humanity's Agreement to Live Together* (Berkeley, California, Berrett-Koehler Publishers, 2011); Manfred Nowak, "The Need for a World Court of Human Rights", *Human Rights Law Review*, vol. 7, No. 1 (2007) الصفحات ٢٥٩-٢٥١.

(٢٨) Julia Kozma, Manfred Nowak and Martin Scheinin, *A World Court of Human Rights: Consolidated Statute and Commentary* (Vienna, Neuer Wissenschaftlicher Verlag, 2010). وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، استضافت كلية الحقوق بجامعة كاليفورنيا في بيركلي مؤتمرا بشأن هذا الموضوع، شارك فيه خوسيه أيلالا لاسو، أول مفوض سام للأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ وبرتاند رامشاران، المفوض السامي السابق لحقوق الإنسان بالنيابة؛ ومانفريد نواك وتيد ميرون وديفيد كارون وكيرك بويد وبرونا مولينا وألفريد دي زاياس وكثيرون من الأكاديميين وأعضاء المجتمع المدني. وعقد أيضا العديد من اللقاءات الجانبية للمتابعة في دورات مجلس حقوق الإنسان. انظر www.internationalbillofrights.com.

٧٧ - والتعاون الاقتصادي الإقليمي، مثلاً من خلال رابطة أمم جنوب شرق آسيا، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، ومنظمة الدول الأمريكية، وجماعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وكذلك المبادرات دون الإقليمية من قبيل السوق المشتركة لأمريكا الجنوبية، أو اتحاد أمم أمريكا الجنوبية ينبغي تعزيزه وذلك بدعم من المؤسسات الإقليمية لحقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، ينبغي تشجيع مشاركة الأديان والفلسفات العالمية مشاركة استباقية في إقامة نظام دولي يكون أكثر ديمقراطية وإنصافاً. ويجب استغلال الموارد البشرية الجمّة المتمثلة في حسن النية والتفاوض والحماسة والإيمان بالمستقبل.

٧٨ - ولما كانت جميع حقوق الإنسان نابعة من كرامة الإنسان، من المهم إدراك أن تلك الكرامة ليست نتاج الفلسفة الوضعية بل هي تعبير عن القانون الطبيعي والعقلانية الإنسانية. وعلى الرغم من أن كرامة الإنسان هي مفهوم مجرد، فقد تولدت عنها قواعد محددة بشأن حقوق الإنسان، وهذه القواعد هي أسلوب عملي تعززه آليات إنفاذ. وفي حين أن هذه الولاية قد تبدو أيضاً مجردة، فإنها تهدف إلى صياغة أسلوب عملي للتغلب على العقبات ومعالجتها. وحيث إن سلطة الأمم المتحدة كانت وما زالت يجري تحديها، من المهم التأكيد مجدداً على مقاصد الميثاق ومبادئه وعلى دور الجمعية العامة باعتبارها المحفل ذا المكانة العليا للتفاوض وإقامة نظام دولي ديمقراطي وعادل، وضمان تحقيق تنمية مستدامة اجتماعية متمحورة حول الناس، وإفساح مجال أكبر أمام المجتمعات المدنية في جميع أرجاء العالم للإدلاء بدلوها.

٧٩ - وأنجع سبيل يمكن به للحكومات والمجتمع المدني تعزيز العمل على إقامة نظام دولي ديمقراطي ومنصف هو من خلال الاعتراف بأن ميثاق الأمم المتحدة هو دستور العالم، استناداً إلى رؤية تتسم بالعدالة وكرامة الإنسان. ويمكن بالفعل إقامة عالم أفضل إذا تقيّد الجميع بذلك الدستور ودافعوا عنه وقاموا، عند الضرورة، بإجراء إصلاحات بناءة لتلبية الاحتياجات الحالية وتطبيق مقاصده ومبادئه بشكل ملموس في ظل حرية أكبر.